

حكم غسل الثوب النجس بالبخار (الطهارة - باب المياه) م64

عبدالمحسن الزامل

المسألة الرابعة غسل الثياب بالأت البخار. هل يطهر النجاسة؟ وهذا يستعمل كثيرا في المغاسل. وهذه يبتنى على ما تقدم من أن أن الصواب أن أن النجاسة تزال بكل مزيل من ماء أو غيره كما تقدم - [00:00:06](#)

وهذه المغاسل مغاسل بخار يحتاج إليها في كثير من الثياب خاصة أن بعض الثياب اليوم السمكة غسلها يتلفها يحتاج إلى أن تغسل بالبخار شدة الحرارة وهذه المكائن والآلات يكون فيها مواد كيميائية ويكون آ فيها ما يقل عن النجاسات - [00:00:25](#)

تأما أو ما فيها من الأذى والوسخ. ويبقى هذا الثوب السميك ونحوه على حاله. وعلى هذا لا بأس من إزالة غسلها بهذه الآلات لأن العبرة هو زوال ما فيها من الأذى فإذا عاد إلى الحالة الطاهرة أن كان نجسا الحكم - [00:00:49](#)

في هذا يتبع الوصف آ والأعيان تتبع الأوصاف - [00:01:18](#)